

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, Ethiopia P. O. Box 3243 Tel ; 5517 700 Fax : 5511299

Website : www.africa-union.org

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثانية والثلاثون

أديس أبابا، إثيوبيا، 22 – 26 يناير 2018

EX.CL/1040(XXXII)

الأصل: انجليزي / فرنسي

تقرير الخلوة المشتركة السادسة
بين لجنة الممثلين الدائمين ومفوضية الاتحاد الأفريقي
حول أساليب العمل

القاهرة، جمهورية مصر العربية، 11 – 12 ديسمبر 2017

مشروع تقرير الخلوّة المشتركة السادسة بين لجنة الممثلين الدائمين ومفوضية الاتحاد الأفريقي حول أساليب العمل، 11-12 ديسمبر 2017، القاهرة، مصر

مقدمة

1. عُقدت الخلوّة المشتركة السادسة بين لجنة الممثلين الدائمين ومفوضية الاتحاد الأفريقي بشأن أساليب العمل في فندق شيراتون، القاهرة، جمهورية مصر العربية يومي 11 و 12 ديسمبر 2017. واشترك في رئاستها كل من السفيرة فاتوماتا كبا سيديببي، الممثلة الدائمة لجمهورية غينيا، ورئيسة لجنة الممثلين الدائمين، والسيد كوارتي كويسي، نائب رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي.

أولاً. الجلسة الافتتاحية

كلمة رئيسة لجنة الممثلين الدائمين

2. بعد شكرها لرئيس جمهورية مصر العربية على استضافة الخلوّة في مدينة القاهرة التاريخية، لاحظت رئيسة لجنة الممثلين الدائمين أن تنظيم الخلوّة في القاهرة كان اعترافاً بالعمل الذي أنجزه سفير مصر، بصفته رئيساً للجنة الفرعية للتعاون المتعدد الأطراف التابعة للجنة الممثلين الدائمين. وأعربت عن أسفها للهجمات الإرهابية الأخيرة في سيناء، وقدمت تعازيها القلبية للبلاد. وأثنت أيضاً على المفوضية لالتزامها بتنظيم الخلوّات. وأعربت عن أملها في ألا تكون الخلوّة مجرد إجراء شكلي، وأن تؤدي -بالأحرى- إلى تحديد القضايا الرئيسية التي من شأنها أن تحسن بشكل فعال عمل المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين، بما يحقق المصلحة العليا للنهوض بأجندة أفريقيا. وأضافت أن التركيز سينصب على استعراض الحلول المقترحة للتحديات المذكورة في توصيات الخلوّات السابقة. وفي هذا الصدد، أثنت على العمل الذي أنجزته المفوضية في استعراض حالة تنفيذ توصيات الخلوّات السابقة. وأشارت إلى أن الافتقار إلى المعرفة أو عدم الامتثال للنصوص التي تحدد ولايات المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين أدى إلى أوجه قصور حالت دون وفاء الجهازين بولايتيهما على نحو فعال. ومن بين أوجه القصور، أشارت فيما يخص لجنة الممثلين الدائمين، إلى عدم وجود مبادرة استباقية بسبب انعدام البرمجة، وفيما يخص المفوضية، إلى عدم الشفافية في عملية التوظيف، وعدم توفر وثائق العمل في الوقت المحدد، وما إلى ذلك. وشددت بشكل خاص على ضرورة معالجة المفوضية مسألة المراسلات مع عواصم الدول الأعضاء من خلال البعثات الدائمة لدى الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا.

3. أضافت رئيسة لجنة الممثلين الدائمين أنه ينبغي للمفوضية، من الآن فصاعداً، إشراك لجنة الممثلين الدائمين في العملية التحضيرية لجميع الاجتماعات النظامية. وفي الختام، طمأنت المشاركين بأن أوجه القصور التي لوحظت ليست اتهامات موجهة ضد أي من الأجهزة، ولكن المقصود من هذا النهج هو جعل الخلوّة منتجة من خلال تحديد جميع المشاكل لإيجاد حلول تمكن الاتحاد الأفريقي من تحقيق أهدافه.

كلمة الترحيب من نائب رئيس المفوضية

4. شكر نائب الرئيس في كلمته حكومة مصر وشعبها على استضافة الخلوّة، وعلى حفاوة الضيافة الأفريقية والتسهيلات التي وضعت تحت تصرف الوفود. وأضاف أن الخلوّة أتاحت الفرصة لتقييم

الإنجازات، وبدء الحوار والنقاش بكل صراحة وشفافية كأسرة أفريقية واحدة. ثم شدد على أهمية عملية الإصلاح وأشار إلى الأولويات الست والتوصيات الأربع الواردة في **تقرير كاجامي**.
5. دعا نائب رئيس المفوضية إلى الالتزام والتركيز على المسائل السياسية والسلم والأمن، ودور أفريقيا على الساحة الدولية. وذكر بالخلفية التاريخية لمشاكل أفريقيا، مقترحا عددا من النهج للتصدي لها. كما سلط الضوء على أهمية كل من المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين، واصفا إياهما بالتوأمين المتطابقين وحثهما على العمل معا بشكل وثيق.

ثانيا. اعتماد مشروع جدول الأعمال وبرنامج العمل

6. أعتد مشروع جدول الأعمال وبرنامج العمل دون تعديل على النحو التالي:

- (1) الافتتاح
 - الكلمة الافتتاحية من رئيسة لجنة الممثلين الدائمين
 - كلمة نائب رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي
 - (2) اعتماد مشروع جدول الأعمال وبرنامج العمل
 - (3) حالة تنفيذ نتائج الخلوات السابقة
 - (4) تقييم أساليب العمل وتحسينها ومواءمتها مع مراعاة مقررات أجهزة صنع السياسات والقانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي.
 - 1) أساليب عمل لجنة الممثلين الدائمين
 - 2) أساليب عمل لجنة الممثلين الدائمين/ المفوضية
 - (5) اعتماد نتائج الخلوة
 - (6) الختام
7. نُظمت المداوولات استنادا إلى الوثائق الخمس التالية:
- (1) تقرير الخلوة الأولى للجنة الممثلين الدائمين بشأن أساليب العمل الذي عقدت في القاهرة في 10 ديسمبر 2017؛
 - (2) الكلمة الافتتاحية لرئيس المفوضية بخصوص جميع الخلوات
 - (3) كلمة نائب رئيس المفوضية في افتتاح الخلوة المشتركة السادسة بشأن أساليب العمل؛
 - (4) الكلمة الافتتاحية لرئيسة لجنة الممثلين الدائمين في الخلوة المشتركة السادسة بشأن أساليب العمل؛
 - (5) وثيقة بشأن تقييم عملية تنفيذ توصيات الخلوات السابقة.
8. قدمت رئيسة لجنة الممثلين الدائمين تقريرا عن الخلوة الأولى للجنة الممثلين الدائمين.
9. قدم الأمين العام للمفوضية التقرير عن حالة تنفيذ نتائج الخلوات السابقة. واقتصر في عرضه على التوصيات التي لم تنفذ أو نفذت جزئيا. وقدم تفسيرات مفصلة لعدم تنفيذ بعض التوصيات.
10. قبل بدء المناقشات التي أعقبت العرض، قدمت رئيسة لجنة الممثلين الدائمين مبادئ توجيهية للمناقشات، مع التركيز على طرائق تصحيح أوجه القصور المحددة في التقرير.
11. أبرزت المناقشات عددا من الشواغل التي أعربت عنها لجنة الممثلين الدائمين. و ركزت هذه الشواغل أساسا على النقاط التالية:
- (1) الافتقار إلى الشفافية في عملية التوظيف التي تفاقمت بسبب التزايد الكبير في عدد الموظفين، مما أدى إلى زيادة تكاليف التشغيل؛
 - (2) الممارسة المتمثلة في تغيير المقررات التي اعتمدها أجهزة صنع السياسات والتأخير في نشرها؛
 - (3) الاتجاه المتمثل في الاتصال المباشر بعواصم الدول الأعضاء، دون المرور عبر بعثاتها الدائمة لدى الاتحاد الأفريقي؛

- (4) توقيع مذكرات شفوية ومراسلات خارجية أخرى من جانب المديرين، عندما يتعين توقيعها من قبل رئيس المفوضية أو نائب رئيس المفوضية؛
- (5) تتجاوز المفوضية صلاحياتها بتقديم الوثائق مباشرة إلى أجهزة صنع السياسات دون المرور عبر لجنة الممثلين الدائمين؛
- (6) تقديم وثائق العمل في وقت متأخر؛
- (7) تصور المفوضية كوكالة سياحية؛
- (8) مشاركة الشركاء في جلسات مغلقة؛
- (9) تداخل الاجتماعات بسبب عدم إجراء مشاورات داخلية للموافقة على الاجتماعات غير المدرجة في الجدول الزمني السنوي للاجتماعات؛
- (10) عدم كفاية التنسيق مع أجهزة الاتحاد الأفريقي خارج المقر؛
- (11) غياب هيكل مخصص لتشغيل لجنة الممثلين الدائمين على نحو سلس؛
- (12) عقد اجتماعات للجنة الفنية المتخصصة دون علم لجنة الممثلين الدائمين، مما يسبب صعوبات للبعثات الدائمة مع عواصمها؛
- (13) عدم وجود تعاون كاف مع البعثات الدائمة في نيويورك وواشنطن وبروكسل في إطار تعبئة الجهود لدعم الترشيحات الأفريقية في المنظومة الدولية وفي نشر المقررات التي اعتمدها أجهزة صنع السياسات؛
- (14) تولي مجموعات السفراء الأفريقيين في عواصم البلدان الشريكة اهتماما ضئيلا جدا لمقررات أجهزة صنع السياسات في الاتحاد الأفريقي، مما يعتبر مفارقة، حيث إن هذه المقررات صادرة من رؤساء الدول والحكومات الذين تستمد منهم مجموعات السفراء الأفريقيين شرعيتهم؛
- (15) نظام غير ملائم لتقييم الموظفين؛
- (16) عدد كبير من الاجتماعات؛
- (17) عدم وجود أدوات للمعلومات للسفراء المعتمدين حديثا؛
- (18) الافتقار إلى النزاهة في مداوات اجتماعات أجهزة صنع السياسات؛
- (19) عدم توفر عدد كاف من الموظفين في الهياكل المركزية للمفوضية: مكتب الأمين العام للمفوضية، مكتب المستشار القانوني، مديرية إدارة المؤتمرات والمنشورات؛
- (20) بعض الدول الأعضاء غير ممثلة تمثيلا كافيا من حيث الموظفين؛
- (21) عدم تواصل المتحدث الرسمي لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي مع لجنة الممثلين الدائمين؛
- (22) دعوة بعض منظمات المجتمع المدني ذات التشكيلات المشكوك فيها لحضور الاجتماعات التي تنظمها المفوضية؛ فهي غالبا ما تكون أدوات لقوى خارجية؛
- (23) ضعف مشاركة المفوضين في اجتماعات لجنة الممثلين الدائمين؛
- (24) الاعتماد المالي الكبير على الشركاء؛
- (25) قد تخفي الخبرات الأجنبية في غالب الأحيان دوافع جيوسياسية وجيوستراتيجية لا تخدم مصالح أفريقيا؛
- (26) لا يتم التعامل مع اللغة العربية على قدم المساواة مع اللغات الأخرى، كما أن الطبيعة التقريبية للترجمات التي لم تقم بها مديرية إدارة المؤتمرات والمنشورات تجعل من الصعب فهم النصوص.

12. قدمت المفوضية توضيحات بشأن النقاط التالية:

(1) حول التوظيف:

- (1) يلتزم مكتب نائب رئيس المفوضية التزاما تاما بمعالجة جميع المشاكل التي تعرقل عملية التوظيف وتحسن شفافية العملية؛

- (2) أثارت اللجنة الفرعية للتنسيق والإشراف العام على الإدارة والميزانية التابعة للجنة الممثلين الدائمين جميع المسائل المرتبطة بالتعيين (الحصص، وتسريع عملية التعيين، وما إلى ذلك).
- (3) في محاولة للحد من التأخير في عملية التوظيف، تم تنظيم دورات استثنائية أدت إلى توظيف ثمانين شخصا؛
- (4) يجري حاليا ترجمة دليل إجراءات التوظيف وسيتم نشره على الموقع الإلكتروني للمفوضية؛
- (5) المعايير الرئيسية للتعيين هي الكفاءة المرجحة بمعايير نوع الجنس والتوزيع الجغرافي، والدول الأعضاء غير الممثلة تمثيلا كافيا، والحصص؛
- (6) لا يتناسب هيكل مابوتو مع البرامج الرئيسية للمفوضية، مما يفضي إلى تفضيل توظيف الموظفين لفترات قصيرة؛
- (7) استمرار التفاعل بين مكتب نائب رئيس المفوضية واللجنة الفرعية المعنية بالإشراف العام على الإدارة والميزانية؛
- (8) ممارسة ضغوط من قبل بعض الدول الأعضاء لصالح مرشحين معينين، مما يخل بنزاهة عملية التوظيف.

(2) حول الجدول الزمني للاجتماعات والوثائق:

- (1) بعد اعتماد الجدول الزمني للاجتماعات من جانب اللجنة الفرعية المختصة، تتم إضافة اجتماعات أخرى غير مقررّة دون تشاور مسبق مع مديرية إدارة المؤتمرات، مما يتسبب في تكاليف إضافية؛
- (2) لا تنبغي الموافقة على مثل هذه الاجتماعات إلا بالتنسيق مع مديرية إدارة المؤتمرات؛
- (3) يؤدي التأخر في تلقي الوثائق من الإدارات إلى تأخير ترجمتها وإرسالها إلى الدول الأعضاء؛
- (4) لا توجد لدى مديرية إدارة المؤتمرات ميزانية للاجتماعات، ولا يمكن توفير مثل هذه الميزانية إلا بواسطة الدول الأعضاء وليس من قبل الشركاء؛
- (5) تتوقف نوعية الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية على نوعية الموظفين المعيّنين الذين ينبغي أن يكونوا تحت مديرية إدارة المؤتمرات؛
- (6) تقوم مديرية إدارة المؤتمرات بتطوير تطبيقات لتيسير الوصول إلى الوثائق الإلكترونية وإتاحة المعلومات بصورة آنية.

(3) حول عملية التكامل والبرامج الرئيسية وأجندة 2063:

- (1) نظرا لأوجه التفاوت في مستوى تكامل البلدان داخل المجموعات الاقتصادية الإقليمية، جرى استعراض أساليب العمل من أجل تحديد بعض البلدان كنقاط مرجعية؛
- (2) مازال لم يتم تفعيل معهدي الإحصاء في كوت ديفوار وتونس، مما يحرم القارة من مصادر بيانات موثوق بها؛
- (3) أسندت المفوضية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية واجبات في سياق ملكية الدول الأعضاء لأجندة 2063 اعتبارا من يناير 2018؛
- (4) لا يسمح الهيكل الحالي لإدارة التجارة والصناعة بالإسراع بإنشاء منطقة التجارة الحرة القارية؛
- (5) تجاوزت إدارة التجارة والصناعة عدد الاجتماعات التي تعقد سنويا بسبب متطلبات وتيرة المفاوضات مع الدول الأعضاء لتنفيذ مشروع منطقة التجارة الحرة القارية. وستعرض النتائج في دورة يناير 2018 للمؤتمر؛

- (6) ينبغي أن تشارك لجنة الممثلين الدائمين بشكل أكبر في إدماج الدول الأعضاء لأجندة 2063 ضمن خططها الإنمائية الوطنية؛
- (7) ينبغي للجنة الممثلين الدائمين أيضا مراقبة جميع البرامج الرئيسية للاتحاد الأفريقي.

(4) حول منظمات المجتمع المدني

- (1) تعتبر مديريةية المواطنين والأفريقيين في المهجر مدخلا لجميع منظمات المجتمع المدني في الاتحاد الأفريقي. وهي التي تتحقق من الملامح المختلفة، وتضمن أن المنظمات معترف بها في بلدانها وأنها تلتزم بالقيم المشتركة للاتحاد الأفريقي؛
- (2) إن منظمات المجتمع المدني المعترف بها من قبل الاتحاد الأفريقي هي تلك التي تحصل على ما لا يقل عن تمويل 50٪ من الموارد الأفريقية؛
- (3) إن تمويل الدول الأعضاء لميزانية مديريةية المواطنين والأفريقيين في المهجر يكفل استقلالها الكامل تجاه الشركاء.

(5) حول الاتصال:

- (1) تم إنشاء العلامة التجارية للاتحاد الأفريقي ويجري الترويج لها؛
- (2) يجري حاليا تجديد الموقع الإلكتروني للمفوضية وسيبدأ تفعيله في عام 2018؛
- (3) سيكون لكل جهاز من أجهزة الاتحاد الأفريقي صفحة على الموقع الإلكتروني، سيتم تحديثها بانتظام؛
- (4) سيتم أيضا نشر أجندة 2063 وسيطلب من مختلف المحررين في القارة ضمان نشرها على نطاق واسع؛
- (5) سيتم تشجيع الصحفيين الأفريقيين على تعزيز الصحافة التي تركز على التنمية مع التركيز بوجه خاص على أجندة 2063؛
- (6) سيتم إنشاء استوديو للاتحاد الأفريقي لتزويد الصحفيين بقاعدة بيانات لمعلومات محددة يتم بثها من خلال الإذاعات المجتمعية التي يمكن أن تصل إلى الجماهير المحلية؛
- (7) ينبغي حث الدول الأعضاء على تكليف الصحفيين بالمهمة؛
- (8) سيطلب من الملحقين الصحفيين في البعثات الدبلوماسية ضمان التفاعل بين الاتحاد الأفريقي وبلدانهم من أجل بناء شبكة اتصالات متكاملة تغطي القارة بأكملها.

(6) حول السلم والأمن

- (1) يظل التحدي الرئيسي المتمثلا في تنفيذ مشروع "إسكات المدافع بحلول عام 2020". وفي هذا الصدد، أطلعت المجموعات الاقتصادية الإقليمية والآليات الإقليمية الدول الأعضاء على الصعوبات التي واجهتها في الحصول على المعلومات لتنفيذ مقرر رؤساء الدول والحكومات؛
- (2) تبذل الإدارة الجهود اللازمة لتوفير جميع المساهمات في الوقت المحدد حتى يتسنى تقديم تقرير عن ذلك إلى المؤتمر؛
- (3) ينبغي دعم مجلس السلم والأمن من خلال تحسين خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الفورية التي تقدمها مديريةية إدارة المؤتمرات.

(7) حول الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل:

- (1) في إطار الأعمال التحضيرية للخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة 2018-2021، تتركز الجهود على قضايا محددة من أجل تفادي تشتت الجهود؛
- (2) ستدعى لجنة الممثلين الدائمين والمجموعات الاقتصادية الإقليمية إلى العمل نحو الحيلولة دون وقوع الازدواجية؛
- (3) في عام 2019، ستكون ميزانية الاتحاد الأفريقي أقل من ميزانية عام 2018، نتيجة لترشيد الموارد والأنشطة.

(8) حول علاقات التعاون بين المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين:

- (1) ينبغي إيجاد الثقة وتعزيزها بين المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين من خلال تصور إيجابي متبادل؛
- (2) ينبغي أن تنعكس هذه الثقة على الشفافية والتعاون الأفقي والاحترام المتبادل والمساءلة، وفقا لقواعد الاتحاد الأفريقي وأنظمتها؛
- (3) ينبغي أن يسترشد التعاون بمبادئ الاتحاد الأفريقي؛
- (4) ينبغي تحديث وحوسبة نظام إرسال الوثائق للمساعدة على معالجة حالات التأخير التي تلاحظ حاليا في عملية توزيع الوثائق؛
- (5) ينبغي تشجيع الملكية الجماعية لأدوات العمل بما يتماشى مع ولايات الإدارات والأجهزة المعنية؛
- (6) ينبغي مساعدة مكتب الأمين العام للمفوضية في دوره التنسيق، من أجل تعزيز السعي بسلاسة لتحقيق أهداف الاتحاد الأفريقي.

13. عقب المناقشات المذكورة أعلاه، أُعتمدت التوصيات التالية:

- (1) الاجتماعات والوثائق وجداول الأعمال
 - (1) ينبغي أن تقتصر مشاركة الشركاء في اجتماعات الاتحاد الأفريقي على الجلسات العامة فقط من أجل الحفاظ على سرية المداولات؛
 - (2) ينبغي لكل إدارة وضع خطة عمل سنوية لتيسير جدولة الاجتماعات، وتجنب التداخل الذي غالبا ما يُلاحظ.
 - (3) ينبغي احترام المواعيد النهائية لتقديم الوثائق وإرسالها إلى الدول الأعضاء في غضون الأطر الزمنية المناسبة؛
 - (4) في هذا السياق، ينبغي تقديم الوثائق للترجمة التحريرية في غضون الأطر الزمنية المحددة من أجل إنجاز الترجمة إلى جميع لغات عمل الاتحاد الأفريقي في الوقت المحدد؛
 - (5) ينبغي معاملة اللغة العربية والبرتغالية على قدم المساواة مع اللغتين الفرنسية والإنجليزية؛
 - (6) ينبغي أن تكون ترجمة وثائق العمل وفيّة لنصوصها الأصلية؛
 - (7) ينبغي توضيح اختصاصات الأفرقة المتقدمة وطرائق تعاونها مع البلدان المضيقة من أجل العمل بفعالية على معالجة جميع المسائل اللوجستية المتصلة بعقد الاجتماعات خارج المقر؛
 - (8) ينبغي اعتماد شكل موحد بشأن عرض التقرير عن أنشطة رئيس المفوضية، الذي يتضمن تقارير من الإدارات الفنية، من أجل تبسيط جداول الأعمال لاجتماعات أجهزة صنع السياسات؛

(9) ينبغي لمكتب المستشار القانوني أن يكفل توافق واتساق الآراء القانونية في الاجتماعات؛

(10) ينبغي حث أعضاء لجنة الممثلين الدائمين وسائر الممثلين للدول الأعضاء على المشاركة في دورات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب من أجل معالجة الاختلافات في الرأي في مراحلها الأولية؛

(11) ينبغي للمفوضية إعداد اتفاقات استضافة نموذجية وفقا لنوع الاجتماع، وتقديمها لاعتمادها من قبل أجهزة صنع السياسات؛ وبمجرد اعتمادها، تكون الاتفاقات النموذجية ملزمة للدول الأعضاء التي تقدم عرضا لاستضافة الاجتماعات؛

(12) ينبغي ضمان نزاهة وسرية مداوات لجنة الممثلين الدائمين وأجهزة صنع السياسات للاتحاد الأفريقي من خلال إنشاء وتشغيل نظام للاعتماد وتحديد الهوية للمندوبين الذين يستخدمون التكنولوجيا الرقمية المناسبة. وينبغي منح الممثلين الدائمين اعتمادا دائما يتيح لهم الوصول إلى جميع الاجتماعات؛

(13) ينبغي ترشيح عدد الاجتماعات بخفضها إلى حد كبير.

(2) تنسيق أنشطة لجنة الممثلين الدائمين وتبسيط اللجان الفرعية

(1) ينبغي إنشاء أمانة لجنة الممثلين الدائمين عن طريق تعزيز مكتب الأمين العام مع وحدة خاصة بلجنة الممثلين الدائمين؛

(2) ينبغي إشراك لجنة الممثلين الدائمين في تحديد مواعيد اجتماعات اللجان الفنية المتخصصة؛

(3) ينبغي عقد اجتماعات تنسيقية دورية بين هيئة مكتب لجنة الممثلين الدائمين وهيئات مكاتب اللجان الفرعية التابعة للجنة الممثلين الدائمين.

(3) تفاعل لجنة الممثلين الدائمين مع مفوضية الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء

(1) ينبغي ألا تشمل الاستعانة بالخبرات الأجنبية المجالات الحساسة في الاتحاد، وينبغي تنفيذ الاستعانة في إطار يحترم سيادة الدول الأعضاء وحرمة الاتحاد الأفريقي؛

(2) ينبغي للمفوضية أن توافي الدول الأعضاء بذكرات التفاهم الموقعة مع الشركاء والمنظمات غير الحكومية؛

(3) ينبغي لأعضاء لجنة الممثلين الدائمين دعوة الدول الأعضاء إلى إنشاء آليات تمويل الاتحاد الأفريقي فيما يتعلق بفرض ضريبة بنسبة 0,2% على الواردات المؤهلة من أجل تعزيز الاستقلال المالي للاتحاد تجاه الشركاء؛

(4) ينبغي تعزيز علاقات العمل بين لجنة الممثلين الدائمين وأجهزة الاتحاد الأفريقي خارج المقر (البرلمان الأفريقي، المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وغيرهما)؛

(5) مع مراعاة القواعد ذات الصلة، يجب النظر في إمكانية إنشاء لجنة مخصصة مشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين والمفوضية من أجل زيادة الشفافية والإنصاف في عملية التوظيف، مع كفاءة التوازن الملائم بين متطلبات الكفاءة المهنية والتمثيل العادل لجميع الدول الأعضاء؛

(6) في إطار عملية التوظيف، ينبغي وضع سياسة تمييزية إيجابية للدول الأعضاء الممثلة تمثيلا ناقصا؛

(7) ينبغي للمفوضية أن تفيد الدول الأعضاء بانتظام بتحديثات حالة الحصص لكل بلد فضلا عن رتب الوظائف؛

(8) لضمان الإنصاف، ينبغي أن تكون جميع الوظائف ذات الصلة "الموظفي الدعم الفني" مفتوحة لجميع الدول الأعضاء؛

- (9) تنبغي زيادة تبسيط مهام المفوضين؛
- (10) ينبغي تعزيز مكتب المستشار القانوني لتمكينه من الوفاء بولايته على الوجه الأكمل وتمثيله في جميع اجتماعات أجهزة صنع السياسات للاتحاد الأفريقي؛
- (11) ينبغي إشراك مديرية إدارة المؤتمرات في عمليات تعيين وتقييم جميع المترجمين التحريريين والمترجمين الفوريين، على أن يتم نشرها داخل المديرية؛
- (12) ينبغي تعزيز دور مكتب الأمين العام، وفقا لولايته، بوصفه منسقا لجميع إدارات المفوضية والأجهزة والمؤسسات الأخرى للاتحاد الأفريقي؛ كما ينبغي لمكتب الأمين العام للمفوضية تحديث أساليب العمل عن طريق إدخال أدوات تكنولوجية مناسبة وحوسبة جميع عمليات التنسيق بين إدارات المفوضية، فضلا عن عمليات إعداد وعقد جميع قمم واجتماعات الاتحاد الأفريقي، وفقا لنظام موحد يراعي مساهمات وأدوار جميع الإدارات. وسيكون هذا النظام بمثابة بوابة موحدة للدول الأعضاء وسائر المستخدمين ، وفقا لمستويات متفاوتة من الوصول، مما يتيح لهم المشاركة في الاجتماعات والوصول إلى المعلومات والوثائق؛
- (13) ينبغي تزويد مكتب الأمين العام لمفوضية بالموارد البشرية والمالية والمادية والتكنولوجية اللازمة للاضطلاع بولايته بشكل فعال؛
- (14) ينبغي تزويد مكتب الأمين العام للمفوضية بهيكل مناسب، وينبغي تقديم المشروع لاعتماده في دورة يناير 2018 للمجلس التنفيذي؛
- (15) ينبغي تزويد مكتب المستشار القانوني ومديرية إدارة المؤتمرات بالهيكل المناسبة والموظفين المناسبين، وينبغي تقديم المشروع إلى أجهزة صنع السياسات للاتحاد الأفريقي في دورة يوليو 2018 للمؤتمر؛
- (16) ينبغي تزويد مديرية إدارة المؤتمرات بميزانية سنوية للاجتماعات التي تمولها الدول الأعضاء للمساعدة على تحسين نوعية خدماتها؛
- (17) تنبغي توعية جميع موظفي المفوضية بأهداف مفوضية الاتحاد الأفريقي وأولوياتها؛
- (18) ينبغي ألا تتعامل مفوضية الاتحاد الأفريقي مع منظمات المجتمع المدني غير المعترف بها من قبل الدول الأعضاء وغير الملزمة بالقيم المشتركة للاتحاد الأفريقي؛
- (19) ينبغي أن تنظر لجنة الممثلين الدائمين والمفوضية إلى أدوار كل منهما بطريقة إيجابية، مع التركيز على أدوارهما التكاملية وتآزرهما؛
- (20) ينبغي تشجيع روح الفريق وتعزيزها على جميع المستويات داخل المفوضية (المسؤولون المنتخبون والمديريات والأقسام والوحدات)؛
- (21) ينبغي للمفوضية أن تضع استراتيجية، إلى جانب تدابير ملموسة، لدعم الترشيحات الأفريقية التي أقرتها أجهزة صنع السياسات، على نحو فعال في المنظومة الدولية.

(4) الاتصال

- (1) ينبغي للمفوضية أن تضع استراتيجية عامة للاتصال لتحديد جميع أصحاب المصلحة ومضمون الرسائل وتواتر الاتصالات وآلية متابعة لضمان اتصال فعال وذو كفاءة؛
- (2) ينبغي للمفوضية أيضا أن تنتج برامج سمعية وبصرية بشأن مختلف مشاريع وبرامج الاتحاد بجميع لغات العمل وأن تكفل نشرها من جانب الدول الأعضاء بغية تعميمها؛
- (3) ينبغي إعداد دليل ومجموعة من وثائق الاتحاد الأفريقي ذات الصلة (القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي، وقواعد إجراءات أجهزة الاتحاد الأفريقي، والنظام الأساسي للمفوضية، ونظم ولوائح الموظفين، النظم واللوائح المالية، وما إلى ذلك) وإتاحتها للسفراء / الممثلين الدائمين المعتمدين حديثا؛

- (4) ينبغي للمفوضية الاتصال عبر القنوات الدبلوماسية والامتناع عن الاتصال مباشرة بعواصم الدول الأعضاء دون المرور بالبعثات الدائمة لدى الاتحاد الأفريقي؛
- (5) ينبغي تعزيز التعاون بين لجنة الممثلين الدائمين والبعثات الدائمة للاتحاد الأفريقي، بما فيها البعثات الدائمة في نيويورك وواشنطن وجنيف وبروكسل، من خلال المفوضية لضمان متابعة الترشيحات الأفريقية في المنظومة الدولية؛
- (6) ينبغي تعزيز التنسيق بين لجنة الممثلين الدائمين ومجموعة السفراء الأفريقيين في العواصم المتعددة الأطراف والثنائية؛
- (7) ينبغي النظر في إمكانية إنشاء إذاعة وتلفزيون أفريقيين؛
- (8) ينبغي تحديث دليل العناوين الإلكترونية للبعثات الدائمة للدول الأعضاء المعتمدة لدى الاتحاد الأفريقي؛
- (9) تتبغى زيادة وسائل الإبلاغ عن الوظائف الشاغرة داخل المفوضية من خلال المذكرة الشفوية وشبكات التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى الموقع الإلكتروني؛
- (10) ينبغي أن يطلع المتحدث باسم رئيس المفوضية لجنة الممثلين الدائمين على أنشطة المفوضية ورئيسها.

(5) تنفيذ مقررات أجهزة صنع السياسات

- (1) ينبغي إضفاء الصبغة الرسمية على نتائج الخلوة وضمان متابعة التنفيذ على جميع مستويات المفوضية (المسؤولون المنتخبون والإدارات والأقسام والوحدات)؛
- (2) ينبغي تنفيذ مقرر المؤتمر (Assembly/AU/Dec.582(XXV)) الصادر في جوهانسبرغ في يوليو 2015 بشأن زيادة موارد مديرية إدارة المؤتمرات والمنشورات؛
- (3) من أجل ضمان التمويل الذاتي، يوصى بأن تحدد إدارات المفوضية البرامج التي ستقدم للتمويل أثناء بحث الميزانية؛
- (4) ينبغي للبعثات الدائمة للاتحاد الأفريقي في العواصم المتعددة الأطراف أن توافي على نحو منتظم مجموعات السفراء الأفريقيين بالمقررات التي تعتمد عليها أجهزة صنع السياسات في الاتحاد الأفريقي؛
- (5) ينبغي أن يقتصر جدول أعمال دورات يونيو / يوليو للمؤتمر على بحث الميزانية؛
- (6) ينبغي إنشاء لجنة مخصصة مشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين والمفوضية لضمان تنفيذ ومتابعة خطة عمل توصيات الخلوات. وسيرأس اللجنة التابعة للجنة الممثلين الدائمين الممثل الدائم لجمهورية نيجيريا الاتحادية؛
- (7) ينبغي أن تؤدي لجنة الممثلين الدائمين دوراً أكثر نشاطاً وفعالية في التوقيع على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية / الاتحاد الأفريقي والتصديق عليها وتنفيذها؛
- (8) ينبغي للمفوضية أن تضع مصفوفة لتنفيذ توصيات الخلوات لضمان تحديثها على أساس ربع سنوي؛
- (9) ينبغي التعجيل بإطلاق أنشطة المعهد الأفريقي للإحصاء في تونس ومعهد التدريب الإحصائي الأفريقي في كوت ديفوار؛
- (10) ينبغي حث الدول الأعضاء على التوقيع والتصديق على البروتوكولات المنشئة للمؤسسات المالية الأفريقية، وهي البنك المركزي الأفريقي وبنك الاستثمار الأفريقي وصندوق النقد الأفريقي؛
- (11) ينبغي زيادة وتيرة عملية التكامل القاري في المجموعات الاقتصادية الإقليمية وتملكها من جانب الدول الأعضاء؛

- (12) ينبغي تطبيق المادة 18 (3) من النظام الأساسي لمفوضية الاتحاد الأفريقي بشأن تعيين موظفي الدعم؛
- (13) ينبغي أن تكون حصص الدول الأعضاء متنسقة مع مستوى مساهماتها المقررة لتجنب تجاوز حصصها أثناء التعيين، وفقا للوائح الاتحاد الأفريقي ذات الصلة؛
- (14) ينبغي تبسيط عملية صنع القرار لتفادي التزايد غير المنتج للمقررات واعتماد مقررات متناقضة وغير قائمة على أساس سليم؛
- (15) ينبغي النظر في إمكانية إعادة إنشاء لجنة الصياغة من أجل تحسين نوعية نصوص المقررات؛
- (16) ينبغي اتخاذ مقررات على أسس سليمة تدعم تنفيذها من جانب الدول الأعضاء؛
- (17) ينبغي احترام مبدأ التبعية والتكامل فيما يتعلق بتنفيذ أنشطة الاتحاد الأفريقي ومقرراته؛
- (18) ينبغي وضع نظام فعال لتقييم أداء الموظفين وتنفيذه، مع ضمان المكافآت وتصحيح الأداء غير الملائم، وفقا للقواعد والأنظمة المعمول بها.
- (6) **دور لجنة الممثلين الدائمين في عملية الإصلاح المؤسسي الجارية**
- (1) ينبغي تقديم نتائج الخلوة الحالية إلى الوحدة المعنية بالتحول المؤسسي لتوجيه عملية الإصلاح؛

توصيات عامة

- (1) ينبغي أن تكون المقترحات الواردة في الكلمات الافتتاحية التي أدلى بها رئيس المفوضية ونائب رئيس المفوضية ورئيسة لجنة الممثلين الدائمين جزءا لا يتجزأ من نتائج الخلوة الحالية.

ثالثا. الختام

14. في ختام المداولات، شكر الرئيس المشارك، وهما رئيسة لجنة الممثلين الدائمين ونائب رئيس المفوضية، جميع المشاركين على ما قدموه من مساهمات قيمة في المناقشات المثمرة، مما أسفر عن نتائج هامة سيساعد تنفيذها على تحسين أداء الاتحاد. كما أعربا عن شكرهما لحكومة جمهورية مصر العربية على الترتيبات التي اتخذت لتيسير عقد خلوات القاهرة، وللاهتمام الخاص بإجراء المداولات. وأشادا بمصر ونيجيريا والسنغال، التي ستمثل أفريقيا في كأس العالم لكرة القدم المقبلة، على أداء كل منها، مع اقتناع راسخ بأنها ستكون مصدر فخر للقارة.
15. أُعلن اختتام أعمال الخلوة المشتركة السادسة بين لجنة الممثلين الدائمين والمفوضية.

2018-01-26

Draft Report of the Sixth Joint Retreat of the Permanent Representatives' Committee and of the African Union Commission on Working Methods, 11 - 12 December 2017, Cairo, Egypt

African Union

DCMP

<https://archives.au.int/handle/123456789/8924>

Downloaded from African Union Common Repository